10 خطوات من أجل حقوق الإنسان

إعلان (مانيفستو) منظمة العفو الدولية لحقوق الإنسان في ليبيا

على عاتق المؤتمر الوطني العام، بأعضائه المئتين المنتخبين في 7 يوليو/تموز 2012، في أول انتخابات تاريخية في ليبيا، القسط الأكبر من المسؤولية في تصحيح الأوضاع .و أمام المجلس الوطني العام و الحكومة الانتقالية التي سوف يعينها مهمة بعلو الجبال من أجل الوفاء بآمال الحرية وحقوق الإنسان والعدالة، التي آمن بها من خرجوا إلى الشوارع بشجاعة في أوائل 2011 لوضع حد لعقود من القمع والظلم و هبّوا في وجه أقدار قاسية و وأسقطوا الحكم السابق

كلّفت الانتفاضة الليبية، وما تلاها من نزاع مسلح، العديد من الأرواح، وتسببتا بمعاناة هائلة للأهالي، فأضافت الكثير من الآلام إلى ما كابده الشعب الليبي من قمع وانتهاكات طيلة 42 سنة، تحت حكم العقيد القذافي. بيد أنه، وبعد مرور ما يقرب من العام على سقوط طرابلس، عندما أصبح معظم البلاد تحت سيطرة القوات الموالية للمجلس الوطني الانتقالي، ما برحت الإصلاحات في مضمار حقوق الإنسان، التي تمس إليها الحاجة، تراوح في مكانها.

فما انفكت الميليشيات تتصرف وكأنها فوق القانون، وما من أحد يحاسبها. ولا يزال آلاف الأشخاص رهن الاعتقال دونما تهمة أو محاكمة- وقد مضى على بعضهم أكثر من سنة. ولا تزال الميليشيات تختطف الأفراد وتحتجزهم في أماكن اعتقال غير رسمية. بينما يتفشى التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة؛ وفارق عشرات الأشخاص الحياة نتيجة التعذيب. وما برحت المؤسسات العامة، ومن بينها المؤسسة القضائية، ضعيفة وتفتقر لثقة الناس، بعد استخدامها طويلاً كأدوات للقمع في عهد القذافي.

زد على ذلك، فقد شرد آلاف الأشخاص من ديارهم وما زالوا مشتتين في شتى أنحاء البلاد، بما في ذلك في مخيمات للنازحين تفتقر إلى الموارد والخدمات. وهم ممنوعون من العودة إلى ديارهم وإعادة بناء حياتهم على يد ميليشيات تسعى إلى الانتقام. وفقد العديد من هؤلاء ممتلكاتهم ومصادر رزقهم.

أما الميليشيات، التي رفضت إلقاء سلاحها والانضمام إلى الجيش الوطني والشرطة الوطنية، فكثيراً ما تشتبك فيما بينها مستخدمة أسلحة من قبيل المدافع الرشاشة ومدافع الهاون في المناطق السكنية- وبما يؤدي إلى إصابات بين الأهالي وإلى أضرار واسعة النطاق في الممتلكات. وما برح النظام القضائي مشلولاً وغير قادر على تحقيق العدالة والإنصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الكثر- سواء تلك التي ارتكبها حكم القذافي وقواته المسلحة، أو خصومه. ولا تزال التعهدات باحترام حقوق الإنسان مجرد وعود فارغة.

إن أمام المؤتمر الوطني العام فرصة ثمينة لكسر الحلقة المفرغة لانتهاكات حقوق الإنسان والإفلات من العقاب، التي وسمت أربعة عقود من الانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان، وإفلات مؤيدي الحكم وقوات الأمن من العقاب، وقمع أي شكل من أشكال الرأي الآخر. صحيح أن المهمة التي يواجهها المؤتمر الوطني العام هائلة. فعلى السلطات الليبية ضمان الإمساك بزمام الميليشيات المسلحة والسيطرة عليها، وإرساء حكم القانون في ليبيا. بيد أن منظمة العفو الدولية، ولهذا الغرض، تطرح على أعضاء المؤتمر الوطني العام 10 خطوات للنظر فيها باعتبارها خطوات ضرورية ينبغي تبنيها لتبيان التزامه الحقيقي بالكفاح من أجل ضمان حقوق الإنسان للجميع.

لافتة في بنغازي تقول: "نعم لدولة القانون والمؤسسات"

© Amnesty International

منظمة العفو الدولية

تدعو منظمة العفو الدولية المؤتمر الوطني العام إلى ما يلي:

1. السيطرة على الميليشيات المسلحة

يتعين إقرار عملية لتجريد الميليشيات المسلحة من أسلحتها، وتسريح أفرادها، وإعادة إدماجهم، وإلى تنفيذ هذه العملية دون إبطاء. كما يتعين أن يتضمن هذا آلية مستقلة للتدقيق والغربلة للحيلولة دون إدماج أعضاء في الميليشيات- أو أفراد آخرين- ممن يشتبه على نحو معقول بأنهم قد تورطوا في انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، في الجيش أو الشرطة أو قوات الأمن، إلى حين التحقيق معهم والانتهاء من مقاضاتهم.

2. وضع حد للقبض والاعتقال التعسفيين

يتعين عدم السماح للميليشيات المسلحة بالقبض على الأشخاص واعتقالهم واستجوابهم. فلا يجوز أن يقبض على أحد إلا وفق الإجراءات القانونية، وعلى الأسس التي يحددها القانون. كما يتعين منح المعتقلين الفرصة للاتصال بعائلاتهم ومحامييهم، ولتلقي المساعدة الطبية التي يحتاجون إليها.

وفي هذا الصدد، ينبغي مواءمة التشريع الليبي مع القانون والمعايير الدوليين. ودونما تأخير إضافي، يتعين نقل جميع المعتقلين إلى مراكز احتجاز تخضع لإشراف النيابة العامة ووزارة العدل، وإقرار أحكام تكفل الرقابة المستقلة عليها.

3. مكافحة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة

يتعين عدم التساهل مع التعذيب تحت أي ظرف من الظروف. كما يتعين التحقيق في جميع التقارير المتعلقة بالتعذيب أو بغيره من صنوف سوء المعاملة، ويجب أن يواجه الجناة العدالة. ويتوجب إعلان جميع أماكن الاحتجاز على الملأ وإخضاعها لزيارات تفتيش منتظمة من جانب هيئات مستقلة لا يعلن عنها مسبقاً.

ويتعين إبعاد جميع من يشتبه على نحو معقول بأنهم يمارسون التعذيب، أو ينتهكون حقوق المعتقلين، من مناصبهم، وذلك إلى حين إجراء تحقيق في هذه الشبهات ومقاضاة المشتبه بهم. ويتعين مواءمة القوانين الليبية مع الأحكام ذات الصلة بهذا الأمر في القانون الدولي.

إن "الاعترافات" التي تنتزع تحت التعذيب والإكراه لا يجوز أن تستخدم أبداً كدليل في أية إجراءات قانونية. ويتعين إلغاء المادة 2 من القانون 38 لسنة 2012، التي تعطي ثقلاً قانونياً لما تجريه الميليشيات المسلحة وهيئات أخرى من تحقيقات.

4. إصلاح النظام القضائي وضمان إجراء محاكمات عادلة

ضمان استقلالية السلطة القضائية والنص على الأمن الوظيفي للقضاة في القانون، مع توفير الحماية ضد التدخل السياسي. ويجب أن يكون الأشخاص المعينون متسمين بالنزاهة ومن ذوي الكفاءة والمؤهلات المناسبة.

إنشاء عملية نزيهة وشفافة لفرز أعضاء السلطة القضائية بغرض استبعاد القضاة المتورطين في عمليات الاعتقال التعسفي، والمحاكمات الجائرة، وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

يجب منح أي شخص، متهم بارتكاب جرم، محاكمة عادلة أمام محكمة مختصة ومحايدة منشأها القانون. ويتعين إما الإفراج فوراً عن آلاف المعتقلين دون تهمة أو محاكمة، أو توجيه تهم جنائية معترف بها إليهم ومنحهم محاكمات عادلة. ويتعين أن يمكَّن هؤلاء من الاتصال الفعال بالمحامين.

5. إصلاح أجهزة الأمن وإنفاذ القانون

يتعين أن تغدو سياسات جميع الأجهزة الأمنية وهيئات إنفاذ القانون، وإجراءاتها وممارساتها، على اتساق مع القانون والمعايير الدوليين، بما في ذلك مدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. ويتعين اعتماد معايير صارمة واضحة الشروط لتجنيد منتسبي الأجهزة الأمنية وتدريبهم. كما يتوجب إنشاء هيئة مستقلة تتمتع بالحق في تقصي التقارير المتعلقة بانتهاكاتها.

6. وضع حد للإفلات من العقاب

يتعين تعديل القانون 38 لسنة 2012 لإلغاء الحصانة التامة الممنوحة لأعضاء الميليشيات المسلحة المسؤولين عن انتهاكات لحقوق الإنسان. وإقرار الحقيقة بشأن جميع الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وجرائم الحرب التي ارتكبت منذ 1969، وخلال الصراع المسلح، بغض النظر عما إذا كانت قد ارتكبت على أيدي الحكومة السابقة أو من قبل معارضيها. وينبغي لهذه التحقيقات أن تجرى من قبل هيئة لديها السلطة للحصول على كافة المعلومات الضرورية للتحقيق، وأن يكون تحت تصرفها جميع الموارد المالية والتقنية اللازمة من أجل إجراء تحقيق فعال، بما في ذلك سلطة جلب المتورطين والشهود للإدلاء بشهاداتهم، والمطالبة بتقديم الأدلة.

ويتعين مقاضاة الجناة المشتبه بهم- حيثما توافرت أدلة مقبولة كافية لذلك- كما ينبغي أن يتلقى الضحايا وعائلاتهم جبر الضرر المناسب، وبما في ذلك التعويض وليس التعويض المالي فحسب.

7. كفالة حرية التعبير والتجمع والانضمام إلى الجمعيات

ينبغي إلغاء جميع الأحكام القانونية المجرِّمة للأنشطة التي ترقى إلى مرتبة الممارسة السلمية لحرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات والانضمام إليها، بما في ذلك مواد قانون العقوبات المتعلقة بالجرائم "ضد الدولة" (المواد 178 و195 و206 و207 و208، على سبيل المثال).

كما ينبغي إنفاذ تدبير لحماية الصحفيين والناشطين وسواهم ممن يدلون بآرائهم بشأن الانتهاكات الجارية التي ترتكبها الميليشيات المسلحة.

8. ضمان عودة المجتمعات المهجَّرة إلى ديارها

يتعين اتخاذ إجراءات فورية لضمان السماح لجميع من هجِّروا قسراً من ديارهم، بمن فيهم التاورغاء والمشاشية، بالعودة إلى ديارهم؛ وكفالة سلامتهم؛ وتلقيهم الجبر والإنصاف، بما في ذلك تعويضهم وتقديم المساعدة لهم كي يعيدوا بناء منازلهم وسبل عيشهم.

كما يتعين تقديم أولئك الذين أجبروهم قسراً على مغادرة منازلهم، ومن قاموا بأعمال ثأرية وبهجمات انتقامية ضدهم، إلى ساحة العدالة.

9. تعزيز حقوق المرأة و وضع حد للتمييز

ينبغي إعادة النظر في جميع القوانين والممارسات التي تميِّز ضد المرأة بسبب الجنسانية، ومواءمتها مع القانون والمعايير الدوليين.

كما ينبغي تعديل التشريعات القائمة على التمييز، فيما يتعلق بالزواج والطلاق والميراث. وينبغي اتخاذ التدابير المناسبة لزيادة تمثيل المرأة في الحياة العامة للبلاد، ولا سيما في المناصب التنفيذية وفي الفروع التشريعية للحكم مستقبلاً. ويتعين مواءمة أية أحكام قانونية وممارسات تميِّز ضد الأفراد على أية أسس أوردها القانون الدولي، مع أحكام القانون والمعايير الدوليين أو إلغاؤها.

10. مكافحة العنصرية وكراهية الأجانب والتمييز

يتعين اتخاذ خطوات لمكافحة العنصرية والتمييز ضد الأفراد من ذوي البشرة السوداء، سواء أكانوا ليبيين أم أجانب. وينبغي وضع استراتيجية للاحتفاء بالتنوع العرقي الموجود في ليبيا وبالإسهام الإيجابي للمهاجرين، بمن فيهم أولئك القادمون من الدول الأفريقية جنوب الصحراء، وتطبيق هذه الاستراتيجية.

كما ينبغي احترام الحقوق الثقافية واللغوية لجميع الأقليات في ليبيا، بمن فيهم الأمازيغ.

كما يجب ضمان حق كل فرد في التماس ملجأ والتمتع به خلاصاً من الاضطهاد.

© Amnesty International

© Amnesty International

© Amnesty International

أعلى الصفحة، إلى اليمين:

معتقل سابق يري منظمة العفو الدولية الندوب التي خلفها تعرضه للضرب، ليبيا، مايو/أيار 2012. حيث أفرج عنه دون تهمة عقب ثلاثة أيام في حجز الميليشيات المسلحة

أعلى الصفحة، إلى اليسار:

أحد المنكوبين يري منظمة العفو الدولية بيته المحترق في الناصرية، بليبيا، مايو/أيار 2012. ونجم الدمار عن اعتداء قامت به الميليشيات المسلحة في مارس/آذار 2012.

أسفل الصفحة: **مركز اعتقال يديره الأمن العسكري الوطني في مصراتة حيث قامت منظمة العفو بإجراء مقابلة مع ضحايا التعذيب.**

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم 3 مليون عضو ومؤازر في أكثر من 150 بلداً وإقليماً، يناضلون من أجل حقوق الإنسان.

وتتمثل رؤية المنظمة في عالم يتمتع فيه كل إنسان بجميع حقوق الإنسان المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان .وتضطلع المنظمة بالعمل البحثي والنضالي والدعوي والتعبوي من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان .ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات أو العقائد السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات الدينية.

وتعتمد المنظمة في تمويل عملها على مساهمات الأعضاء وتبرعات الأصدقاء.

منظمة العفو الدولية

رقم الوثيقة:
MDE 19/017/2012
سبتمبر/أيلول 2012
Amnesty International
International Secretariat
Peter Benenson house
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom

amnesty.org/en/region/libya